

قرارات

وزارة السياحة

قرار رقم ٨٥١ لسنة ٢٠١٤

صادر بتاريخ ٢٠١٤/١٠/١٣

وزير السياحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥ فى شأن الحجز الإدارى والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٧١٢ لسنة ١٩٨١ فى شأن تنظيم وزارة السياحة ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٣٥ لسنة ١٩٧٩ بتسليم منطقة قصر المنتزه بالإسكندرية ومرافقها إلى وزارة السياحة ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٠١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تخصيص منطقة قصر المنتزه بالإسكندرية لأغراض التنمية السياحية واستمرار وزارة السياحة فى إدارتها واستغلالها ؛
وعلى قرار وزير السياحة رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠١٣ بشأن استغلال وترخيص الانتفاع بكبائن وشاليهات منطقة قصر المنتزه بالإسكندرية ؛

وعلى العقد المبرم بين وزارة السياحة وشركة المنتزه للسياحة والاستثمار لإدارة منطقة قصر المنتزه ؛

وعلى مذكرات ومكاتبات شركة المنتزه للسياحة والاستثمار فى شأن انتهاء ترخيص عدد من كبائن منطقة قصر المنتزه اعتباراً من تاريخ ٢٠١٣/٤/٣٠ بالكتاب رقم (٣٣٨) فى ٢٠١٤/٩/٤ والكشوف المرفقة به ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس إدارة الفتوى لوزارات الثقافة والإعلام والسياحة والقوى العاملة بمجلس الدولة رقم (٥٢٠) فى ٢٠١٤/٨/١٣ ، ملف رقم (٤٥٥/١/٣٧) ؛

وعلى المذكرات القانونية المعروضة من المستشار القانونى لوزير السياحة أرقام (٥٤٨٦) فى ٢٠١٣/٦/٣٠ و(٦٧٥٧) فى ٢٠١٣/٩/٤ و(٩٨٥٨) فى ٢٠١٣/١٢/١٠ و(٣٧١٧) فى ٢٠١٤/٤/١٧ و(٧٩٣٨) فى ٢٠١٤/٩/١ والمؤشر عليها جميعها منا بالموافقة على رأى المعروض ؛

وعلى مذكرة المستشار القانونى للوزير المعروضة بتاريخ اليوم ؛
وحيث ثبت تعدى المذكورة بهذا القرار على أحد أكشاك (منطقة النخيل) بمنطقة قصر المنتزه بالإسكندرية باستمرار شغلها للكشك المذكور دون سند أو ترخيص من السلطة المختصة اعتباراً من ٢٠١٣/٤/٣٠ ؛

وحيث ثبت عدم سداد المذكورة مقابل الانتفاع للكشك المذكور خلال مدة التعدى ؛

قـرر:

(المادة الأولى)

يُخلى بالطريق الإدارى وباستعمال القوة الجبرية الكبائن والشاليهات والأكشاك الكائنة بمنطقة (النخيل) بمنطقة قصر المنتزه بالإسكندرية وعددها (كشك واحد) والموضحة بالتالى :

اسم المتعدى	مسلسل
السيدة/ مجوى محمد مختار	١

(المادة الثانية)

تُكلف شركة المنتزه للسياحة والاستثمار باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لاستئداء حقوق الوزارة عن مقابل الانتفاع خلال مدة التعدى من ٢٠١٣/٤/٣٠ وحتى تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير السياحة

هشام زعزوع